

**قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ( 02 / ر.م ) لسنة 2021م  
بتعديل قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (22/ر.م) لسنة 2018 بشأن تنظيم عقود المشتقات**

رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع ،،،

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000 في شأن هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع وتعديلاته،  
وعلى المرسوم الاتحادي رقم (103) لسنة 2020 بتشكيل مجلس الوزراء لدولة الإمارات العربية المتحدة،  
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (13) لسنة 2000 في شأن نظام عمل هيئة الأوراق المالية والسلع وتعديلاته،  
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (18/و) لسنة 2021 بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع،  
وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (22/ر.م) لسنة 2018 بشأن تنظيم عقود المشتقات،  
وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ( 32 / ر.م ) لسنة 2018م بشأن رسوم الخدمات الفنية المستحقة للهيئة،  
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة في اجتماعه الأول من الدورة السابعة المنعقد بتاريخ 2021/02/22م،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

**ق ر ر**

**المادة (1)**

يُعدل البند (5) من المادة (52) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (22/ر.م) لسنة 2018 بشأن تنظيم عقود المشتقات ليصبح على النحو الآتي:  
"تستوفى الرسوم والعمولات المتعلقة بتطبيق أحكام هذا القرار وفقاً للملحق المرفق به"

**المادة (2)**

يُعتمد الجدول المرفق بهذا القرار ويُلحق بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (22/ر.م) لسنة 2018 بشأن تنظيم عقود المشتقات.



### المادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

عبدالله بن طوق المري  
وزير الاقتصاد- رئيس مجلس الإدارة

صدر في أبو ظبي بتاريخ : 22 / 03 / 2021م

جدول الرسوم والعمولات الملحق بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (22/ر.م) لسنة 2018 بشأن تنظيم عقود المشتقات			
ملاحظات	عقود مستقبلية للمؤشر Index Futures	عقود مستقبلية للسهم Single Stock Futures	الجهة
يتم احتساب رسوم التداول لكل صفقة على النحو التالي: قيمة العقد * معدل الرسوم، حيث قيمة العقد = عدد العقود * حجم العقد * سعر الصفقة.	0.00005	0.00025	السوق عن كل عملية تداول في السوق.
يتم احتساب رسوم المقاصة لكل صفقة على النحو التالي: قيمة العقد * معدل الرسوم، حيث قيمة العقد = عدد العقود * حجم العقد * سعر الصفقة	0.00005	0.00025	التقاص المركزي عن كل عملية تسوية وتقاص.
يتم احتساب رسوم المقاصة لانتهاج الصلاحية على المراكز المفتوحة على النحو التالي: قيمة المركز * معدل السعر، حيث قيمة المركز = (مركز الشراء + مركز البيع) * حجم العقد * سعر التسوية	0.0001	0.0005	التقاص المركزي عن كل عملية تسوية عند انتهاء صلاحية العقد.
يتم بيانها بشكل محدد في الاتفاقية المبرمة بينها وبين العميل.			شركة الوساطة المالية عن كل عملية تداول في السوق.
وفقاً للقرارات الصادرة عنها بشأن تحديد رسوم الخدمات المستحقة لها.			الهيئة عن كل عملية تداول في السوق.